5211 ـ محمد بن سنان قال: سمعت أبا الحسن علي بن موسى بن جعفر (عليهم السلام) يقول: «حرّم ا الخمر لما فيها من الفساد، ومن تغييرها عقول شاربيها، وحملها إيّاهم على إنكار ا عزّ وجلّ، والفرية عليه وعلى رسله، وسائر ما يكون منهم من الفساد والقتل، والقذف والزنا، وقلّة الاحتجاز من شيء من الحرام، فبذلك قضينا على كلّ مسكر من الأشربة أنّه حرام محرّم; لأنّه يأتي من عاقبتها ما يأتي من عاقبة الخمر...»[1839]. 5212 ـ الإمام الباقر (عليه السلام) في قوله: (وَمِنْهُم مَن لاَ يُؤْمِنُ بِهِ) قال: «فهم أعداء محمّد وآل محمّد من بعده (وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ) والفساد: المعصية ولرسوله»[1840]. 5213 ـ وعنه (عليه السلام) لمّا سئل عن قول ا عزّ وجلّ: (وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الاَْرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا) «إنّ الأرض كانت فاسدة، فأصلحها ا عزّ وجلّ بنبيّه (صلى ا عليه وآله) فقال: (وَلاَ تُفْسِدُوا فِى الاَْرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا)»[1841]. 5214 ـ الإمام الرضا (عليه السلام) لمحمّد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله: «حرّم ا قتل النفس لعلّة فساد الخلق في تحليله لو أحلّ، وفنائهم، وفساد التدبير...، وحرّم ا تعالى الزنا لما فيه من الفساد من قتل الأنفس، وذهاب الأنساب، وترك التربية للأطفال، وفساد المواريث، وما أشبه ذلك من وجوه الفساد. وحرّم ا عزّ وجلّ قذف المحصنات لما فيه من فساد الأنساب، ونفي الولد، وإبطال المواريث، وترك التربية، وذهاب المعارف، وما فيه من الكبائر والعلل التي تؤدّي إلى فساد الخلق...»[1842].